كذا في حوشي شرح النخبة حاصله ماذكره الطيبي في الكاشف
وهو رفع الحديث الى قائله انتهى واشار الى صحة السند
بقوله جيد هذا ماخوذ من فتح المبين وذكر فيه ايضا من اراد الاحتجاج
بحديث من السنن كالى داود والترمذي وابن ماجه والموطا
وغيرها ومصعب بن ابي شيبة وعبد الرزاق ونحوها مما يكثر
فيه الضعف وغيره او بحديث من المسانيد فان تاهله لتميز
الصحيح من غيره امتنع عليه ان يحتج بحديث من ذلك حتى ينظر
في اتصال اسناده وحال رواته وان لم يتاهل له نظر فان وجد اماما
صحح او حسن قلده والا لم يجز له الاحتجاج به لئلا يقع في الباطل وهو
لا يشعر وانما سوينا السنن والمسانيد في ذلك لان اصحابها لم يلتزموا
الصحيح والحسن خاصة بل ادخلوا فيها الضعيف وغيره
انتهى وفي الكاشف ويجوز عند العلماء التساهل في الاسانيد
الضعيف دون الموضوع من غير بيان ضعفه في المواعظ والقصص
وفضائل الاعمال لا في صفات الله تعالى واحكام الحلال والحرام انتهى
وفي الشرح النخبة ان بعض الكرامية وبعض المتصوفة نقل
عنهم اباحة الوضع في الترهيب والترغيب من جملة الاحكام
الشرعية واتفقوا على ان تعمد الكذب على النبي عم من الكبائر وبالغ
ابن ابو

ابو محمد الجويني فكفر من تعمد الكذب على النبي عم واتفقوا على
تحريم رواية الموضوع الا مقرونا ببيانه لقوله عم من حدث
عني بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين اخرجه مسلم انتهى
وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي عم صلاح اول هذه
الامة بالزهادة قد سبق تفسيرها واليقين هو الاعتقاد
الجازم المطابق كذا في شرح النخبة وغيره وهلاك اخرها بالبخل
وذكر في الطريقة الثالثة والعشرون من افات القلب البخل و
التقتير وهو ملكة امساك المال حيث يجب بذله بحكم الشرع
او المروة وهو ترك المضايقة والاستقصاء في المحقرات وذلك
يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال من الاقارب والاجانب
والغني والفقر ونحو ذلك واشد البخل الامساك عن نفسه
بان لا يسمح بان ياكل او يلبس او يتداوى قيل يسمى شحا وذكر فيها
ايضا قالوا يا رسول الله من الجواد ومن البخيل قال الجواد من
جاده بحقوق الله في ماله والبخيل من منع حقوق الله تعالى
وبخل على ربه وليس الجواد من اخذ حراما وانفق اسرافا عن
عايشة رضي الله عنها انه قال رسول الله عم ما جبل ولي الله
الا على السخاء وحسن الخلق عن ابن عمر رضي الله عنهما طعام

كالانفاق على الزوجة والولد والخادم وغيرهم ممن وجب
الشرع النفقة عليه واداء الزكوة في التقديرين والمواساة
والخارج كذا في الشرح الجديد للطريقة
منهم من يحبس في صاحب العيال ومنهم ليس
سوى ذلك ومنهم من جمعه من ذوي البيوت فمنهم من يكتفي
ومنهم من ليس كذلك فمنهم من يكتفي ومنهم من
جمعه عما يكتفي به غيره يوما ومنهم من
بعد من الشيء الحقير حسيما نظرا
الى فقره ومنهم من ليس كذلك
لكثرة ماله كذا في الشرح المزبور
منه